

**البئر:** البئر هي عادة حفرة عميقة أسطوانية الشكل، عمودية، من سطح الأرض إلى أعماقها، بفعل الإنسان أو الطبيعة.

من أنواعها الشائعة بئر الماء، التي تحفر بهدف الوصول إلى مخازن المياه الجوفية والاستفادة منها. بئر الماء نوعان: البئر اليدوية، أي البئر القليلة العمق، التي تُحفر بالاستعانة بوسائل بدائية وبقوة ومهارة الإنسان في طبقة قابلة للامتصاص للوصول إلى الماء؛ والبئر العميقة، التي تُحفر على عمق شديد بالاستعانة بالتقانة الحديثة والأجهزة الآلية المعقدة، مختزقةً عدّة طبقات قابلة للامتصاص وطبقات غير قابلة للامتصاص، وصولاً إلى خزّان مياه مغلق (جندي، ص73-74). هذه المقالة تتكلّم على الأبعاد التقنية والثقافية لآبار المياه في إيران وفي العالم الإسلاميّ أيضاً، ومن ثمّ تتطرق إلى أحكام البئر الفقهية.

## 1) في إيران:

**تقنيات علم المياه وحفر الآبار اليدوية:** يقول الكرجيّ (ص13): "الآبار الذي لا يعرف علامات وجود الماء الحفية، على سطح الأرض، هو غير متقن لعمله". وقد شرح في كتابه (ص10-15، 21) العلامات المختلفة المبنية على المعطيات الجيولوجية، أو الكساء العشبيّ، لتعرف وجود المياه المخفية. كانت تقنيات الآبارين وطرقهم التقليدية لتعرف وجود المياه في جوف الأرض، تستخدم أيضاً لحفر آبار المياه. فالتحقق من وجود شوك الجمال، وامتلاء هيكل هذه الأشواك بالمياه، وذوبان الثلوج في إحدى نواحي الصحراء أسرع من غيرها، بسبب الحرارة التلقائية لجريان المياه الجوفية؛ وجود الجبال العالية المغطاة بالثلوج المشرفة على الوديان، تشخيص طبقات الأرض القابلة للامتصاص وغير القابلة، وحتى وجود العواصف والزوابع وغير ذلك، هي بعض هذه التقنيات والفنون التقليدية، لتشخيص وجود الماء، وتعيين مكان البئر (بايلي يزدي ولباف خانيكي، ص98-99).

كان حفر البئر اليدوية شائعاً في جميع أنحاء إيران، منذ الأزمنة البعيدة، على الأقل منذ عصر العيلاميين والميديين وحتى اليوم، على أساس مبدأ واحد عام، وبطريقة تقنية بسيطة، (← لتون<sup>1</sup>، ص227؛ فاضلي بور، ص141). فأس معدنيّ بطرف واحد ذو قبضة خشبية قصيرة، ومجرفة معدنية لها يد خشبية قصيرة، دولا ب، حبل، مصباح وكورة حِدادة.

الدولا ب مركّب من أربع دقات من الألواح الخشبية، طول كلّ منها 150 سنتم وعرضها 25 وسماكتها 5 سنتم، تُحفر ثقب في وسط كلّ لوح وعلى طرفيه. كلّ لوحين موصولتين معاً على شكل

<sup>1</sup> - Lambton

صليب، ويمر في الثقب الموجود بين الصليبين محور خشبيّ. يوصل كلّ لوحين معاً على شكل صليب ويمرّ محور خشبي من الثقب الواقع بين هذين الصليبين. يقع رأساً هذا المحور فوق فرعيّ قاعدتي الدولاب اللتين غرزتا (ثبتتا) على الأرض على جانبي دائرة البئر. ارتفاع كلّ واحدة من القاعدتين حوالي متر تقريباً. الرأسان الآخران للصليبين موصولان كلّ اثنين معاً بشنكل. تثبتت هذه الأجزاء جميعاً بحبال تربط على شكل مصراعّي الباب، ولوصل الألواح ببعضها، في أسفل إحدى قاعدتي الدولاب يربط خطّاف من نوع الحبال السميكة. مشغلّ الدولاب (← تنمّة المقالة)، لتثبيت الدولاب ومنع دورانه، يعلّق هذا الخطّاف بأحد أضلاع الدولاب (آغاسي وصفه بنجاد، ص31-34).

يتصل أحد رأسي الحبل بالدولاب والرأس الآخر بالخطّاف. والحبل مصنوع عادة من القطن وهو الأكثر خفّة ونعومة ومتانة ومرونة، لكنّه يتأثر برطوبة البئر فيثقل وزنه ويتآكل. أو من ألياف شجرة النخل، فيكون أشدّ مقاومة للرطوبة. يُعقد هذا الحبل فوق أربعة شناكل في آخر الصليبين (كرجي، ص32).

يستخدم أيضاً دلوّ على شكل الكيس، جلدي أو مطاطي أو ما شابه، تلتصق بفوهته حلقة خشبيّة أو معدنيّة، لتبقى الفوهة مفتوحة دائماً. ويربط بهذه الحلقة رباط محكم، يستخدم كمقبض أو علاقة.



أنموذج من آلات چرخ گاوگرد [التنقيب] المتداولة في كرمان.

في الأعماق السفليّة، حيث يتضاءل النور بالنسبة إلى الآبار، يستخدم المصباح للإضاءة. بخار البئر الذي يكون أكتف في النهار يطفئ المصباح. في الماضي كانوا يشعلون عدة مصابيح حول فوهة البئر، مزينة بالشمع أو بشحم الخنزير أو البقر أو الأغنام. وكان أفضلها المزيّت بزيت الزيتون أو الزيوت النباتيّة الأخرى، ولم يكن النفط مستخدماً لأنّه كثير التدخين (م.ن، ص.ن).

بعض الآبار كثيرة الأبخرة، تصيب الحفّار بالضرر وأحياناً بالاختناق. فإذا كان البخار قليلاً يزال بأساليب بسيطة، أما إذا كان كثيفاً، فتستخدم كورة الحداد موصولةً بجرطوم طويل لتهوئة أعماق البئر (← تنمّة المقالة).

يحتاج حفر البئر اليدويّة إلى قوة بشريّة مكونة من ثلاثة أشخاص على الأقل:

1) الأبار، وهو ذو تجربة في حفر الآبار، ويحفر في داخل البئر نزولاً وبشكل تدريجيّ مستخدماً الفأس والمجرفة.

2) مُشغّل الدولاب، وهو عامل قويّ جسدياً، يقف في أعلى البئر وراء الدولاب، يديره فيخرج الدلو المليء بالتراب من أعماق البئر (← المستوفي، مج1، ص497؛ آغاسي وصفي نجاد، ص13).

3) مُدلي الدلو ومخرجه، وهو عامل بسيط، يفكّ قبضة الدلو من خطّاف جبل الدولاب، ويفرغها من التراب بعيداً من فوهة البئر، ثمّ يعيد ربط الدلو بالخطّاف (آغاسي وصفي نجاد، ص45). في حال غياب المُدلي، يقوم مُشغّل الدولاب بعمله. حين يسحب مُدلي الدلاء الدلو من أعماق البئر إلى فوهتها، يعلّق الخطّاف في أسفل قاعدة الدولاب بأحد حواجز الدولاب، فيمنع دورانه، ثمّ يفلت الدولاب، ويُفرغ الدلو.

إذا كان البخار كثيفاً، يقف إلى جانب العمال شخص رابع وظيفته شفط البخار، بواسطة النفخ في الكور، لإيصال الهواء إلى أعماق البئر.

بعد أن يعيّن الأبار مكان البئر بواسطة رأس الفأس، يرسم دائرة على الأرض، بحيث تعيّن نهاية مقبض الفأس محيط دائرة البئر.

قطر هذه البئر متر تقريباً (آغاسي وصفي نجاد، ص38-39). هنالك طريقة أخرى لرسم الدائرة يعتمد فيها الأبار إلى الجلوس مقرّصاً على الأرض في مكان البئر، يستخدم رأس قدمه مركزاً للدائرة، ويده شعاعاً ويدور حول نفسه راسماً الدائرة، وهو بذلك يعيّن محيط الدائرة وقطر البئر الذي هو عادة متر واحد، أي بسعة الصدر والعضدين. حيث يتحرك الأبار فيها بسهولة ويغرز فأسه (قارن قناة قصبه كَناباد، ص107، 116). تظهر مهارة الأبار في قدرته على حفر **القسم العلويّ** من البئر عمودياً، بشكل مدوّر وأسطوانيّ. يعيّن التراب المحفور داخل الدلو بالمجرفة، ثمّ يربط مقبض الدلو بخطّاف الحبل المتدلي من الدولاب فوق فوهة البئر باتجاه القعر، ويخبر مشغّل الدولاب صوتياً إذا كانت البئر قليلة العمق، أو بهزّ الحبل إذا كانت عميقة. بعد انتقال الدولاب إلى الأعلى، وإفراغه، يُعاد إلى داخل البئر مجدّداً. في أثناء حفر الأبار **القسم العلويّ** من البئر، يُحدث حفراً صغيرة في جدار البئر تسمّى الواحدة منها "پارف" "رفّ القدم" أو "موقع القدم"، لتسهيل صعوده ونزوله في داخل البئر من دون استخدام الحبل. المسافة بين الرفّ والآخر حوالي المتر، وهي مرتبة بحيث يكون موقع أحدها في أحد طرفي القسم العلويّ مواز للنقطة الواقعة في وسط الرفين المقابلين في الطرف الآخر (المستوفي، مج1، ص497،

الحاشية 2؛ وولف<sup>2</sup>، ص256-258؛ قناة قصبه كنباد، ص107-108؛ آغاسي وصفي نجاد، ص13-14).

مشاكل حفر البئر والحفاظة عليها: بعض المشاكل التي تعيق حفر البئر، الاصطدام بصخرة، أو رخاوة التراب، أو غزارة مياه النبع وتدفعها (← كرجي، ص29-33؛ بابلي يزدي ولباف خانكي، ص126-136).

كثافة البخار في البئر هي أيضاً عائق من عوائق الحفر. سبب ظهور البخار عمق البئر ونوعية التراب، كأن يكون فيه مواد كبريتية أو نפטية، أو قير وأمثالها (← كرجي، ص32؛ قناة قصبه كنباد، ص105-107). في الماضي كانوا يضعون في داخل البئر، وإلى جانب الآبار، إذا كانت كمية البخار قليلة، للتخفيف منها مؤقتاً، مقداراً من الخلّ وبطيخة مقطّعة أو ثوماً مسحوقاً، أو ينفخون في كبر الحداد الموصل بخرطوم طويل من الجلد (بطول البئر) في البئر، فتخفّ كمية البخار (← كرجي، ص32-33). حالياً فضلاً عن هذه الأساليب يستخدمون الكلس الحام ويصبّون فوقه الماء. وتستخدم أيضاً طرق متنوّعة لتهوئة أعماق البئر (← بابلي يزدي ولباف خانكي، ص134-136؛ قناة قصبه كنباد، ص.ن)

ما يحدّد عمق البئر هو طبيعة تركيب الأرض، ومستوى المياه الجوفية في المنطقة التي تحفر فيها البئر. ففي معظم الأراضي الرسوبية في الفلاة المركزية التي تقع فيها معظم مدن إيران وقراها، يتغير مستوى المياه الجوفية في فصلي الربيع والخريف، لكنّها لا تجفّ إلّا في حالات نادرة. ففي إصفهان يصل متوسط مستوى المياه الجوفية إلى خمسة أمتار، وفي شيراز إلى ستة عشر متراً وفي يزد وكرمان من خمسين إلى ستين متراً (وولف، ص256؛ بازن<sup>3</sup> وبرومبرج<sup>4</sup>، ص96)، في حين أنّ الوصول إلى أحواض المياه الجوفية في المناطق المحاذية لبحر الخزر، ميسرٌ بسهولة، بحفر بئر قليلة العمق (بازن وبرومبرج، ص49).

الآبار التي تحفر بالأساليب التقليدية، تنهار عادة لأسباب عديدة. لذلك يعمدون إلى تعمير جدرانها الداخلية، وتستخدم لهذه الغاية في المناطق الحرجية جذوع الأشجار، وبطانات خشبية، وفي المناطق الأخرى القرميد أو الحجارة، علماً أنّ تعمير داخل الآبار في المناطق الصحراوية لا يتيسر بسهولة، لأن

<sup>2</sup> -wulff

<sup>3</sup> -bazin

<sup>4</sup> -Bromberger

مثل هذه المواد غير متوافرة (← وولف، م.ن، ص.ن؛ كردواني، مج1، ص221). الآبار التي تُحفر في الأراضي الرملية، تمتلئ بفعل الرياح العاصفة، بالرمال والحصى، وإعادة حفرها من جديد ضروري. لهذا السبب، فإن عددًا كبيرًا من هذه الآبار، على الرغم من أنها قديمة جدًا، إلا أنها تسمى عادة بأسماء جديدة (← باستاني الباريزي، ص402-403؛ كردواني، مج1، ص222)، كذلك فإن أحد أسباب وجوب الالتزام بالقوانين المتعلقة بالمحافظة على حرمة الآبار هو أنه في حال انهيارها أو امتلائها بالحصى والرمال، يبقى في محيطها متسع لحفر بئر بديلة (← بابلي يزدي ولباف خانكي، ص140-141).

مياه عدد كبير من الآبار التي تحفر، ولا سيما في المناطق الصحراوية والفلوات تكون مالحة، ولا تستخدم إلا للمواشي والاعتسال، وأحيانًا تصل ملوحة المياه إلى حدّ أن الإبل وحدها هي التي تستطيع شربها. لذلك نلاحظ أن سكّان هذه المناطق يستخدمون مصطلحي: البئر المالحة والبئر العذبة (← كردواني، مج1، ص223).

إحدى المسائل الأخرى المهمّة بالنسبة إلى مياه الآبار العادية، هي ضحالة هذه المياه، فإذا فُتحت أكثر من الحدّ، فإن مياهها تصبح موحلة، أو تنفد، ويجب الصبر لمُدّة، حتى يتجمع المقدار الكافي من المياه في قعر البئر، (م.ن، ص.ن). تؤدّي ضحالة المياه في الآبار إلى محدودية الاستفادة منها ولا سيما في سنوات الجفاف (م.ن، مج1، ص225).

تدفع محدودية الاستفادة من الآبار السطحية والعادية، وفي الوقت نفسه أهميتها الشديدة في تأمين المياه في المناطق المختلفة، أصحابها إلى الأخذ في الاعتبار "حقّ الانتفاع" مقابل استفادة الآخرين منها. مثلًا أصحاب الآبار الواقعة في مراتع "تربة حيدريّة" كانوا يتقاضون بدلًا يُسمى حقّ چاه "حقّ البئر"، وهو غالبًا حَمَل أو أكثر، ومقدار من الزيت. مع ذلك، لم تكن الآبار اليدويّة، وحتى الآبار الواقعة في المراعي، مشمولة بالحقوق والرسوم الخاصّة (← لمتون، م.ن، ص.ن).

**تقنيّات استخراج المياه من البئر:** في المنازل التي تستخدم فيها مياه الآبار للشرب، والاستعمال الصحيّ، هنالك تقنيّتان لاستخراج المياه من البئر: في المناطق التي يكون فيها مستوى المياه الجوفية عاليًا، كمناطق بحر الخزر، إمّا أنّهم يستخدمون قطعة خشب طويلة يكون أحد طرفيها على شكل خطاف يُعلّق به مقبض الدلو، أو يستخدمون خشبة أو قصبه طولها ثلاثة أو أربعة أمتار يربط بأحد طرفيها حبل، والطرف الآخر للحبل يربط بمقبض الدلو. تُقوّى جدران هذا النوع من الآبار بمجلاقات إسمنتيّة. وتعلو حلقة فوهة البئر من ثمانين إلى مائة سنتم تقريبًا عن سطح الأرض، فتمنع سقوط الأطفال أو الحيوانات إلى داخل البئر، وتحميها من التلوّث.

التقنيّة الثانية تتعلّق بالآبار التي يكون فيها مستوى المياه الجوفيّة منخفضاً إلى حدّ ما. يستخرج الماء بواسطة بكرات أو دولاب شبيه بدولاب الآبار. أضلاع هذه الدواليب على شكل الصليب، أو هي أسطوانيّة الشكل، يمرّ من محورها الأوسط أنبوب، ويتصل بها مقبض الدولاب من أحد الكسور (حاجي إبراهيم زركر، ص46).

في الحالات التي تُستخرج فيها المياه من الآبار بكثرة، لسقاية الحيوانات وريّ المزارع (كمعظم مناطق النصف الجنوبي من إيران مثلاً، لريّ المزروعات الصيفيّة، ← لمتون، م.ن، ص.ن)، فإنّ القوى البشريّة غير كافية، لذلك تستخدم هنالك دواليب خاصّة، وقوّة الحيوانات كالثيران أو الأحصنة والبغال أحياناً، وفي بعض المناطق الجمال. هذه الدواليب إما أنّها من نوع "گاوگرد/دولاب" [الثور الذي يدور بالدولاب]، أو من نوع "گاو چاه" [ثور البئر]. في النوع الأول، الثور أو البغل يدور حول البئر معصوب العينين، ويُدير معه وسيلة خشبيّة أحد أطرافها موصولاً بالحيوان، وطرفها الآخر متصل بمحور دولاب أفقي، فتصطدم أضلاع الدولاب الأفقي بأضلاع الدولاب العمودي فيبدأ بالحركة. وعدد من الجرار مربوط على مسافات معيّنة، بحبلين متوازيين طولهما معادل لعمق البئر. هذان الحبلان يحيطان بشكل حرّ بمحيط الدولاب العموديّ، وبواسطة الدولاب تصل هذه الجرار إلى أعماق البئر وتمتلى، ثم تُعاد إلى فوهة البئر، وتفرّغ في حفرة قريبة. هذا النوع من الثيران الدوّارة كثير العدد في كرمان، ولا يزال أتمودج منه موجوداً في المنزل المعروف بـ "هرندي" (← هاشمي، ص18؛ أيضاً ← الصورة). في النوع الثاني يُبنى إلى جانب البئر عمودان طويلان. في أعلى هذين العمودين رأسان أسطوانيا المحور موصولان، وفي أسفلهما أيضاً رأسان أسطوانيا المحور قطرهما أقل، موصولان أيضاً. يمر في أعلى الدولاب الأعلى حبل ينوصل بعقدة العجلة المحوفة حيث توجد قربة مصنوعة من جلد الثور. فوق الأسطوانة السفلى يمر حبل أيضاً ينوصل بأحد طرفي فتحة القربة السفلى الضيقة. بجانب البئر منحدر طوله بعمق البئر، يبدأ من فوهة البئر باتجاه الأسفل. يوصل رأسا الحبلين بحيوان، يتحرّك في هذا المعبر نزولاً وصعوداً. كلّما اتجه الحيوان إلى الأعلى ووصل إلى حافة البئر تنزل القربة إلى أسفل البئر وتمتلى. وكلّما اتجه الحيوان إلى الأسفل يرفع القربة المملوءة من أعماق البئر إلى الأعلى لتصل إلى فتحة البئر. الحبل في أعلى فوهة القربة الواسعة يرتفع إلى الأعلى لتصل الفوهة السفلى إلى حافة الحفرة فتنتفح وتُفرغ من الماء. وتتكرّر هذه الحركة بانتظام (← وولف، ص257؛ لمتون، ص227-228؛ هاشمي، ص18؛ كردواني، مج1، ص220-221؛ شاه حسيني، ص86).

لإخراج الماء من البئر وأحياناً لملء أحواض المنازل، تُستخدم مضخة يدويّة، وفي بعض المناطق أيضاً يُستفاد من قوّة الرياح، نلاحظ نماذج منها في منطقة دليجان إلى جانب جادة طهران - أصفهان، وكذلك في المناطق الصحراويّة التي تكثُر فيها الرياح في إقليم سمنان (← كردواني، مج1، ص221؛ شاه حسيني، م.ن، ص.ن).

كانت آبار المنازل في القرى وحتى في القلاع، في أثناء هجوم الأعداء، مكاناً آمناً لإخفاء المدّخرات الثمينة والقيّمة (حاجي إبراهيم زركر، ص160).

**البئر العميقة.** هي بئر، تحفر بالوسائل الآليّة، والقسم الممتلئ بالماء فيها عمقه أكثر من خمسين متراً، ومن الممكن أن يخترق عدة طبقات مائيّة (كردواني، مج1، ص226).

هذا النوع من الآبار في إيران، استُحدث بعد الحرب العالميّة الثانية، في المدن أولاً، وبعد ذلك لتأمين مياه الري للزراعة والحدائق المجاورة للمدن. مثلاً في العام 1359هـ/1941م، لتعويض قلة المياه في طهران، حُفرت حوالي اثني عشرة حلقة بئر عميقة في طهران (الجنيدّي، ص75؛ كردواني، م.ن، ص.ن).

وقد شاع استخدام هذه التقنيّة لتأمين مياه المزارع والقرى ابتداءً من العام 1380هـ/1961م وما بعدها، بصورة تصاعديّة، ووصل إلى أوجه في العقد السابع من القرن العشرين الميلاديّ (كردواني، مج1، ص226-227). أسباب حفر هذه الآبار في إيران هي عبارة عن: الاستفادة القصوى من المياه الجوفيّة، التي لا يمكن تأمينها بواسطة القنوات؛ سرعة آلات الحفر؛ ضرورة زيادة المساحات الزراعيّة، وتعميم زراعات جديدة مرويّة تحتاج إلى مزيد من المياه (← م.ن، مج1، ص227). مع ذلك فإنّ حفر الآبار العميقة ومتوسّطة العمق، في الوقت الذي وفّر فيه امكانيات أفضل للحصول على المياه، أوجد مشكلات عديدة لمستهلّكي مياه الآبار السطحيّة واليدويّة، وللقنوات بشكل خاصّ (لمزيد من الاطلاّع ← بهنيا، ص50؛ كردواني، مج1، ص231-237؛ النيسابوريّ، ص741-742؛ أيضاً ← قناة\*).

**المصادر والمراجع:** فضلاً عن مشاهدات المؤلّف؛ عبد الوحيد آغاسي وجواد صفّي نجاد، واژه نامه قنات [معجم ألفاظ القنوات]، يزد 1379ش [2000]؛ محمّد إبراهيم باستاني الباريّزيّ، در شهرني سواران [في مدينة ني سواران]، طهران 1377ش [1998م]؛ عبد الكريم بهنيا، قنات سازي وقنات داري [حفر القنوات، وامتلاكها]، طهران 1367ش [1988م]؛ محمّد حسين البابلي اليزديّ ومجيد لباف

خانيكي، قنات های تفت [قنات تفت] طهران: هيئة الإرث الثقافي الإيراني، مركز تحقيقات علم الإناسة، 1382ش [2003م]؛ محمد جواد جنيدي: آب شناسی: هيدرولوژی [علم المياه]، طهران 1335ش [1956م]؛ أكبر حاجی إبراهيم زرکر، در آمدی بر شناخت معماری روستای ايران [مدخل إلى علم العمارة الريفيّة في إيران]، طهران 1384ش [2005م]؛ علي رضا شاه حسيني، عشاير ايل سنكسرى (مهديشهر): از کرانه های کوير تا بلندای البرز [عشاير قبيلة سنكسري: من أطراف الصحراء حتى مرتفعات البرز]، سمنان 1384ش [2005م]؛ طوي فاضلي بور، تاريخ کشاورزی در دوران ساسانيان [تاريخ الزراعة في العصر الساساني]، طهران 1380ش [2001م]؛ قنات قصبه گناباد: يك اسطوره [قناة قصبه گناباد: إحدى الأساطير]، تأليف محمد حسين بابلي يزدي وآخرين [مشهد]: الشركة المساهمة لمياه منطقة خراسان، 1379ش [2000م]؛ محمد بن حسين الكرجي، كتاب أنباط المياه الخفية، حيدر آباد، الدکن 1359ش [1980م]؛ برويز کردواني، منابع ومسائل آب در ايران [مصادر المياه ومشاكلها في إيران]، مج1، طهران 1383ش [2004م]؛ عبد الله المستوفي، شرح زندگانی من، یا، تاريخ اجتماعی واداری دوره قاجار [سيرة حياتي، أو، التاريخ الاجتماعي والاداري للعصر القاجاري]، طهران 1377ش [1998م]؛ أصغر النيسابوري، "في الدفاع عن حرمة القناة"، مجلة يغما، السنة 29، العدد 12 (اسفند 1355ش) [شباط-فبراير 1977م]؛ محمد هاشمي "حفر القنات الجارية في کرمان"، مجلة علم الإناسة، السنة الأولى، العدد الأول (آبان 1335ش) [ت1-أكتوبر 1956م]؛

Marcel Bazin and Christian Bromberger, *Gilân et Āzarbāyjan oriental: Cartes et documents ethnographiques*, Paris 1982; An Katharine Swynford, Lambton, *Landlord and peasant in Persia: a study of land tenure and land revenue administration*, London 1953; Hans B. Wulff, *The traditional crafts of Persia*, Cambridge, Mass. 1966.

أصغر كريمي/

**البئر في أدب العامّة وثقافتها في إيران:** هنالك مضامين مختلفة حول البئر بشكل عام أو حول آبار معيّنة (← تنمة المقالة) تنعكس بوفرة في الأدب الفارسي المدوّن (على الأقل منذ عصر الرودكي وما تلاه)، وكذلك في ثقافة الإيرانيين الشعبيّة وأدهم الشفوي، وقد دوّن المعجميون كمّا من هذه التركيبات والكنایات والأمثال والتعابير المختلفة المتعلقة بهذا الموضوع (على سبيل المثال ← دهخدا، 1418هـ/ 1998م، مادّة اللفظة؛ م.ن، 1392هـ/ 1973م، مج2، ص606-607). المعاني الرئيسيّة المتعلقة بالبئر في الأدب الفارسي، تدور في معظمها حول آبار معيّنة، هي التي أشير إليها حيث أتيح المجال في



الروايات المدرجة في التفاسير والقصص الدينية الإسلامية، أو المتعلقة ببعض الأحداث التاريخية، والمعتقدات والأساطير التي تدور حولها. أشهر نماذج هذه الآبار هي عبارة عن بئر بابل، التي قيل إن هاروت وماروت قد سحنا فيها بأمر من الخالق منكسي الرأسين (← القزويني، 1404هـ/1983م، ص304-305؛ المولوي، مج2، الدفتر3، ص45-47؛ أيضاً ← هاروت وماروت\*)؛ بئر بيجن\* في بلاد الطوران حيث قام افراسياب بسجن بيجن\* (← الفردوسي، مج5، ص32-33؛ منوتشهري، ص62؛ سنائي، 1421هـ/2001م، ص505؛ سعدي، ص179)؛ بئر الدجال أو بئر إصفهان، التي قيل إن الدجال يخرج منها في آخر الزمان (← الدجال\*)؛ بئر رستم التي وقع فيها بمكيدة من أخيه شغاد (الفردوسي، مج6، ص329-331)؛ بئر زمزم\*؛ بئر المقنع أو بئر نخشب في تركستان، التي أخرج المقنع الخراساني\* قمره المشهور من داخلها، وأرسله إلى السماء (← فرخي السيستاني، ص201)؛ بئر الويل\* في جهنم؛ بئر يوسف أو بئر كنعان، التي رمى أبناء يعقوب أخاهم يوسف\* فيها (← السنائي، 1421هـ/2001م، ص32؛ أنوري، مج1، ص85؛ حافظ، ص18، 190؛ بالنسبة إلى جميع المواضيع المذكورة سالفًا ← ياحقي، مواد هذه الألفاظ).

البئر في القصص الفارسية - كما هو الحال في قصص اللغات الأخرى - عنصرٌ مكاني، كالسرديب، والمغاور وأمثالها، المقفلة والمحصورة كالسجن، وبخاصة أن الظلمة فيها ترمز إلى حد ما، إلى مكان العبور والصفاء والعزلة، والتجدد والكمال، أو الاختفاء والظهور مجددًا (← لوفلر-دلاشوا<sup>5</sup>، ص105؛ وكنماذج على وجود عنصر البئر في القصص الفارسية ← راحة الأرواح في سرور المفرح، ص36، 109، 209-211؛ ظهيري السمرقندي، ص283، 287؛ كليله ودمنة، ص56؛ طوطي نامة، ص113؛ أيضاً ← درويشيان وخندان [الدراويش والضحاك]، مج4، ص273-275، مج6، ص175-183). وقد اشتهرت في الأدب الفارسي حكاية إفشاء السر للبئر، ولا سيما حول شخصيتين: الأول نديم الاسكندر ذي القرنين، أو مزينه الخاص، الذي أفض مضجعه، كتّمه للسر المتعلق بطول أذني الإسكندر المقدوني، وليتخلص من عبء السر، نصحه طبيبه الخاص، أن يفشيه بأعلى صوته في داخل البئر (← النظامي، ص1356-1358؛ سنائي، 1369هـ/1950م، ص484-485؛ الآخر أخفى ألمه ببوحه بسر الإمام علي عليه السلام للبئر (سنائي 1369هـ/1950م، ص249؛ العطار، ص36؛ المولوي، م.ن، ص.ن، ولمزيد من التفصيل ← سيد يونس، ص535-558؛ قارن

<sup>5</sup> -Margerite loeffler-Delachaus

مدرّسي الطباطبائيّ، الدفتر 1، ص127). يرتبط مضمون هذه الحكايات ارتباطاً وثيقاً بالمعتقدات الشعبيّة وأحياناً بالمعتقدات الدينيّة الشعبيّة. هنالك أيضاً نماذج لقصص إيرانيّة في المرحلة الإسلاميّة، تستعيد المضامين القديمة نفسها؛ البطل الذي يسقط في قعر البئر، وانتظار رجعتة من جديد. فبعض عوام سمرقند يعتقدون أنّ قثم بن العباس، ابن عمّ النبي لا يزال حيّاً، وسيخرج من جديد من البئر الموجودة في مقرّته-مزار شاه زنده [الملك الحيّ] - (← السمرقنديّ، ص56؛ باستاني الباريزيّ، 1418هـ/ 1998م، ص70؛ نفسه، 1422هـ/ 2002م، ص412، الحاشية1)، علماً أنّ المصادر التاريخيّة تقول إنّ قثم بن العباس توفّي في هذه المنطقة في أثناء الفتوحات الإسلاميّة على عهد معاوية (← اليعقوبيّ، مج2، ص237؛ أيضاً ← خواندمير، مج2، ص122). بعض الكتّاب نسبوا إلى الشيعة الاعتقاد أنّ إمام العصر سيخرج من بئر أو سرداب في سامراء (← دولتشاه السمرقنديّ، ص66؛ خواندمير، مج2، ص101؛ حول منشأ هذه النسبة إلى الشيعة ← خرسان، ص18-27). هنالك أيضاً آبار باسم صاحب العصر والزمان في نقاط عديدة من إيران، ومن بينها باحة مسجد جهمكران\*، ومسجد بازارشاه في كرمان والمسجد الجامع في أردكان، حيث يعمد الناس لتلبية حاجاتهم إلى كتابة عرائض ورميها في هذه الآبار (باستاني الباريزيّ، 1418هـ/ 1998م، ص83-84؛ الطباطبائيّ الأردكانيّ، ص438). من الآبار الأخرى المنسوبة إلى الأولياء في إيران بئر مرتضى عليّ/بئر مرتاض عليّ، إلى الشمال الشرقي من مدينة شيراز، يزورها العوام أربعين مرة، ليلة الجمعة أو السبت، فتستجاب دعواتهم. وقد صنّف البناء الذي استُحدث فوق هذه البئر من ضمن الآثار الوطنيّة الإيرانيّة (← بهاري، ص60-63؛ قارن هدايت، ص120). هنالك آبار أخرى عديدة تُعدّ مقدّسة دون أن يكون لها صفة دينيّة أو مذهبية، ويؤمن العامة بأن لها ميزات عجائبيّة، فيلجأون إليها طلباً للشفاء أو التبرك أو الاستسقاء، أو الإنجاب أو غيرها من الحاجات (كأنموذج ← القزوينيّ 1402هـ/ 1982م، ص186-188؛ الجعفريّ، ص152؛ البيشاوريّ، ص121-122؛ ماسة، مج1، ص176؛ هدايت، ص112، 115؛ شكورزادة، ص86؛ رابينو<sup>6</sup>، ص36-38).

كان عمق بعض الآبار الأخرى الشديد، وغرابتها، يؤدّي إلى ظهور بعض المعتقدات الشعبيّة حولها. فضلاً عن المراجع الفارسيّة (← القزوينيّ، 1402هـ/ 1982م، ص187-188؛ أبو المؤيد البلخيّ، ص437؛ الطوسيّ، ص58-61؛ البيشاوريّ، ص119-121؛ شهري باف، مج1، ص159)،

<sup>6</sup>- Rabino

تحدث السياح الأوروبيون أيضاً بكثير من المبالغة، عن الآبار في إيران وعن عمقها اللامتناهي (كأنموذج ← ماسة، مج1، ص236-237). وبحسب رواية دلافاله (ص746)، فإن أهل السلطانية كانوا يعتقدون أن مياه البئر الحفور في مسجد هذه المدينة، تتصل بهذه المدينة مباشرة من مكة بواسطة طريق تحت الأرض (للاطلاع على معتقد مشابه حول بئر تحت أرضية مسجد الجمعة في كاشان ← هدايت، ص115؛ ماسة، مج1، ص236). الظاهر أن هذه الآبار كانت متصلة بمجري مياه طبيعية تحت الأرض، ولم يكن ممكناً بالطبع الوصول إلى نهاية عدد كبير منها. كانت هذه الآبار تثير اهتمام الناس، لأنها كانت تُستخدم في تعذيب المجرمين وتخويفهم وحتى إعدامهم (للاطلاع على تقارير عن رمي المحكومين بالموت، ولا سيما البغايا، في الآبار التي لا قعر لها ← سايكس<sup>7</sup>، ص322؛ ماسة، مج1، ص236؛ لنماذج في طهران في أوائل القرن العشرين ← شهري باف، مج1، ص122؛ كذلك ← ويلز<sup>8</sup>، ص320-321؛ ← ألماني<sup>9</sup>، مج1، ص441).

كما أن استخدام بعض الآبار سجنًا، جعل أسماءها تترسخ في ذاكرة الإيرانيين الأدبية (على سبيل المثال ← الجعفري، ص108؛ راحة الأرواح في سرور المفراح، ص109؛ باستاني الباريزي، 1418هـ/1998م، ص77-78، الحاشية3).

**المصادر:** هنري رينه د الألماني، از خراسان تا بختيارى [من خراسان إلى ديار البختيارين]، ترجمه بالفارسية غلام رضا سميعي، طهران 1378ش [1999م]؛ أبو المؤيد البلخي، عجائب الدنيا، ط. ل. ب. سمينووا، موسكو 1413هـ/1993م؛ محمد بن محمد (علي) الأنوري، الديوان، ط. محمد تقى مدرّس الرضوي، طهران 1364ش [1985م]؛ محمد إبراهيم باستاني الباريزي، در شهر ني سواران [في مدينة ني سواران]، طهران 1377ش [1999م]؛ نفسه، كلاه گوشه نوشين روان مغل، طهران 1381ش [2002م]؛ فخري بهاري، "الآثار المجهولة في إيران: بئر مرتضى علي في شيراز"، مجلة هنر ومردم [الفن والناس]، العدد 143 (شهر يور 1353ش [آب-أغسطس 1974م])؛ البيشاوري، نگارستان عجائب وغرائب [مُحترف العجائب والغرائب]، طهران [؟1341ش] [1962م]؛ جعفر بن محمد الجعفري، تاريخ يزد، ط. إيرج أفشار، طهران 1343ش [1964م]؛ شمس الدين محمد

<sup>7</sup>-Sykes

<sup>8</sup>-Chales James Wills

<sup>9</sup>-Henry Rene d'Allemagne

حافظ، الديوان، ط. محمد قزويني وقاسم غني، طهران 1369ش [1990م]؛ محمد مهدي خرسان، "فرية السرداب"، الانتظار، السنة 1، العدد 1، (جمادى الأولى 1426هـ-2005)؛ خواندمير؛ علي أشرف درويشيان ورضا خندان، فرهنگ افسانه‌های مردم ایران [معجم أساطير الشعب الإيراني] طهران 1378ش [1999م]؛ بترو دلافاله، سفرنامه بيترو دلاواله [رحلة بترو دلافاله]، ترجمه بالفارسيّة محمود بهفروزي، طهران 1380ش [2001م]؛ دولتشاه السمرقندي، تذكرة الشعراء، ط. إدوارد براون، طهران 1382ش [2003م]؛ علي أكبر دهخدا، الأمثال والحكم، طهران 1352ش [1973م]؛ م.ن، لغت نامه، بإشراف محمد معين وجعفر شهيدي، طهران 1377ش [1998م]؛ راحة الأرواح في سرور المفرح (بختيار نامه)، تحرير شمس الدين محمد دقايقى المروزي، ط. ذبيح الله صفا، طهران: جامعة طهران 1345ش [1966م]؛ مصلح بن عبد الله سعدي، بوستان سعدي؛ سعدي نامه [بوستان سعدي: كتاب سعدي]، ط. غلام حسين يوسفى، طهران 1363ش [1984م]؛ محمد بن عبد الجليل السمرقندي، قندية، في قندية وسمرية، ط. إيرج أفشار، طهران 1367ش [1988م]؛ مجدود بن آدم السنائي، الديوان، ط. مدرس الرضوي، طهران 1380ش [2001م]؛ نفسه، كتاب حديقة الحقيقة وشريعة الطريقة، ط. محمد تقى مدرس الرضوي، طهران 1329ش [1950م]؛ سيد يونسى، "إفشاء السرّ للبرّ"، نشرة كلية الآداب في جامعة تبريز، السنة 14، العدد 14، زمستان 1341ش [شتاء 1962م]؛ إبراهيم شكورزاده، عقايد ورسوم مردم خراسان [معتقدات أهل خراسان وتقاليدهم]، طهران 1363ش [1948م]؛ جعفر شهري باف، طهران القديمة، طهران 1381ش [2002م]؛ محمود الطباطبائيّ الأردكانيّ، فرهنگ عامه اردكان [معجم العامة في أردكان]، طهران 1381ش [2002م]؛ محمد بن محمود الطوسيّ، عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات، طهران 1375ش [1996م]؛ طوطى نامه: جواهر الأسمار [تحرير]، عماد بن محمد الثغريّ، ط. شمس الدين آل أحمد، طهران 1352ش [1973م]؛ محمد بن علي الظهيري السمرقنديّ، سندباذنامه، ط. أحمد آتش، طهران 1362ش [1983م]؛ محمد بن إبراهيم العطار، منطق الطير، ط. محمد جواد مشكور، تبريز (1337ش [1958م])؛ علي بن جولوغ فرخي السيسستانيّ، الديوان، ط. محمد دبير سياقي، طهران 1335ش [1956م]؛ أبو القاسم الفردوسيّ، الشاهنامه، ط. برتلس وأخرين، موسكو 1963-1971م؛ زكريا بن محمد القزوينيّ، آثار البلاد وأخبار العباد، بيروت 1404هـ/1984م؛ نفسه، عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات (تحرير فارسيّ)، ط. نصر الله سبوحى، طهران 1361ش [1982م]؛ كليلة ودمنة، ترجمة كليلة ودمنة، إنشاء

أبي المعالي نصر الله المنشي، ط. مجتبى مینوي، طهران 1343 ش [1964م]؛ مارغريت لوفلردي لاشو، زبان رمزی قصه های پریوار [اللغة الرمزية في قصص الجن]، ترجمه بالفارسية جلال ستاري، طهران 1376 ش [1997م]؛ حسين مدرّسي الطباطبائي، ميراث مكتوب شيعه از سه قرن نخستين هجري [ميراث الشيعة المكتوب في القرون الهجرية الثلاثة الأولى]، دفتر 1، ترجمه بالفارسية علي قرائي ورسول جعفریان، قم 1383 ش [2004م]؛ أحمد بن قوص منوتشهری، الديوان، ط. محمد دبیر سیاقی، طهران 1347 ش [1968م]؛ جلال الدين محمد بن محمد المولوي، كتاب المثنوي المعنوي، ط. رينولد آن نيكلسون، طهران: منشورات مولى [لا تا.]؛ إلياس بن يوسف النظامي، كليات خمسة حكيم نظامي گنجوی [الكليات الخمس للحكيم نظامي الكنجوي]، مقدمة وسيرة لشبلي النعماني، ط. م. درويش، طهران 1366 ش [1987م]؛ تشارلز جيمز ويلز، ايران در يك قرن پيش: سفرنامه ُ دكتور ويلز [ايران منذ قرن: رحلة الدكتور ويلز]، ترجمه بالفارسية غلام حسين قراکوزلو، طهران 1368 ش [1989م]؛ صادق هدايت، نيرنکستان [بلد العجائب]، طهران 1342 ش [1963م]؛ محمد جعفر ياحقي، فرهنگ اساطير وإشارات داستاني در ادبيات فارسي [معجم الأساطير والإشارات القصصية في الأدب الفارسي]، طهران 1369 ش [1990م]؛

Henri Massé, *Croyances et coutumes persanes, suivies de contes et chansons populaires*, Paris 1938; Hyacinth Louis Rabino, *Les provinces caspiennes de la Perse: Le Guilân*, Paris 1917; Percy Molesworth Sykes, *Ten thousand miles in Persia or eight years in Iran*, New York 1902.

!ابراهيم موسى بورا/

**2) في العالم الإسلامي:** في مناطق عديدة من العالم الإسلامي، وبخاصة في شبه الجزيرة العربية، والمناطق الإسلامية في الصحراء الإفريقية، حيث ترتبط الحياة بمصادر المياه الجوفية، يعدّ حفر الآبار بسبب ندرة المياه السطحية، وانخفاض نسبة المتساقطات، أهمّ وسائل الحصول على الماء للاستهلاك اليومي. ويُستنتج ذلك من كثرة الألفاظ والمصطلحات الموضوعية في اللغة العربية، لتسمية أنواع الآبار، وأساليب ووسائل الحفر، والحماية، والتعمير والتجريف وكشط جدرانها، وتنظيفها، واستخراج الماء منها (كأتمودج ← الزبيدي المواد "بود"، "جيب"، "طوى"، "قلب"، "كظم"، "نقر"؛ د. الإسلامية، ط2، مادة "Bi'r-I-III"). وفضلاً عن الكتابات المتفرقة حول الآبار للكتاب العرب، فإنّ المعاجم اللغوية العربية تعدّ أهمّ مصدر من مصادر التحقيقات والأبحاث المتعلقة بالبر، وبأهميتها في حياة العرب وثقافتهم (كأتمودج، جواد علي دون المواضيع الرئيسية المتعلقة بالبر في شبه الجزيرة العربية في العصر الجاهليّ وعصر صدر الإسلام، على أساس تاج

العروس للزيديّ ← مج7، ص183-191)؛ كذلك يمكن أن نشير من بين آثار الكتاب المسلمين حول الآبار، وتحديد مكان المياه الجوفية، وحفر الآبار، واستخراج الماء منها، والمواضيع الأخرى المتعلقة بها، إلى كتاب البئر لمحمد بن زياد ابن الأعرابي (المتوفى في العام 231هـ)، وكتاب الصخرة والبئر لأبي عبد الله جعفر بن محمد العلوي (← البغدادي، مج2، الفقرة 307)، وكتاب أخبار الأخبار بأخبار الآبار لمحمد بن أحمد يورة الديلمي، وإلى آثار أخرى من هذا القبيل للأصمعي وأبي زيد الأنصاري، وسعدان بن المبارك، وأبي عبيدة معمر بن المثنى، والزمنشري (← ابن النديم، ص60-61؛ بنعبد الله، مج3، ص179-181؛ وقد أعد بغداد عبد المنعم، ص109-145، قائمة مصطلحات دقيقة ومفصلة على أساس كتاب البئر لابن الأعرابي).

إن وجود المعاني المتعلقة بالآبار وأهميتها في أذهان العرب وفي لغتهم، تبرز في الكمّ اللافت من الإشارات والتلميحات والتشابه والاستعارات والكنائيات لدى الشعراء العرب (كأنموذج: تشبيه أوس بن حارثة لنقض عهد القوم، بقطع هؤلاء لحبال الآبار ← بنعبد الله، مج3، ص165؛ تشبيه زهير للسهم في ارتفاعها بجبل دلو البئر ← م.ن، مج3، ص168؛ لمزيد من النماذج ← م.ن، مج3، ص164-169 والاحالات).

من المعاني الشعرية التي تدرج في هذا الباب، والتي كانت متدولة في شعر الرجز، والمفاخرات والنقائض: الفخر بحفر الآبار لسقاية الحجيج، وملء الآبار، وكذلك حلاوة طعم مياهها، وذم آبار الجماعات المعادية (كأنموذج ← ابن هشام، مج1، ص102-104؛ أيضاً ← بنعبد الله، مج3، ص163، 166، 169-170، مج4، ص46-47).

كانت القبائل والعشائر، وكذلك العائلات المختلفة في شبه الجزيرة تفضّل أن تكون لها آبارها الخاصة بها؛ فحياة العرب وزراعتهم البسيطة، في معظم المناطق، كانت مرتبطة ارتباطاً وثيقاً باستخراج المياه (العمرى، ص101)، وكان الاحتفاظ بهذه الآبار الخاصة يؤدي في كثير من الحالات إلى الحروب والمعارك الدموية (صالح أحمد علي، ص346-347)، وكان البعض، يضعون قفلاً لباب بئرهم الخاصة، أو يخفونها عن الأنظار بوضع صخرة على بابها، وتغطيتها بالتراب (جواد علي، مج7، ص193، 195). في مثل هذه الأوضاع، كان حفر البئر وبيع مياهها، يؤمّن دخلًا مناسبًا لمالكها، والمثل العربي المشهور التمر في البئر إرث من ذلك العصر (← بنعبد الله، مج3، ص169؛ وعلى سبيل المثال، في صدر الإسلام كان صاحب بئر "رومة" في المدينة يبيع كلّ قربة ماء بمُدٍّ من الطعام؛ ياقوت الحموي، مادة "بئر رومة"؛ صالح أحمد علي، ص156). كان يمكن لمن يحفر البئر أن يبيع ماءها، أو أن يضعها مجاناً بتصرف العموم. وقد كانت بعض

الآبار ملكاً لأشخاص مشهورين، وبعضها الآخر مشاعاً لمختلف العائلات، أو القبائل أو الأقليات الدينيّة أو القوميّة - ومن بينهم اليهود - وفي حال كان مالكو بعض الآبار، أو الذين حفروها قد طواهم النسيان، يمكن أن يدّعي عادة من ينظفها أو يحييها، ملكيته لها (صالح أحمد علي، ص 152-153؛ جواد علي، مج 5، ص 76؛ بنعبد الله، مج 4، ص 98)، لكن هذه القواعد، لم تكن بشكل عام كافية، لمنع الحروب والنزاعات بين عرب الجاهلية، حول آبار المياه، ولم تحفّ حدة هذه النزاعات، إلّا بعد أن سيطرت الدولة الإسلاميّة على جميع أنحاء الجزيرة، وحدّدت لكل قبيلة مراعيها ومياهها (صالح أحمد علي، ص 347). في المرحلة الإسلاميّة، وبغض النظر عن اختلاف الفتاوى باختلاف المذاهب، وتنوّع الثقافات بتنوع الجغرافيات، كانت ملكيّة الآبار بشكل عام تقسم إلى ثلاثة أنواع رئيسية: (1) الآبار ذات المنفعة العامة، أيّاً كان موقعها في الأراضي الخاصّة، أو في الأرض الموات، وكانت مياهها مباحة للعموم؛ (2) الآبار المحفورة في الأرض الموات، والتي لا يحقّ للمالكها أو للذي حفرها، أن يمنع الآخرين من الاستفادة من مياهها، علماً أنّ له الأولويّة في ذلك؛ (3) الآبار المحفورة في الأملاك الخاصّة، وهي ملك خاصّ للمالك (← الماوردي، ص 182؛ بنعبد الله، مج 3، ص 177). وهكذا يكون الإسلام، على الرغم من اعترافه رسمياً بالملكيّة الخاصّة لمياه الآبار، قد خفض إلى حدّ كبير من إمكانيّة سوء استغلال حق الملكيّة هذا بشكل كبير. في بعض المناطق، قُسمت ملكيّة الآبار بحسب الأوضاع الثقافيّة - الاجتماعيّة والإقليميّة المختلفة إلى عدد من الأسهم، فبحسب رواية فيليبي<sup>10</sup> مثلاً (← د. الإسلاميّة، مادة "Bir.II"، فإن ملكيّة بئر كبيرة جدّاً مثل الحدّاج في تيماء\* في الجزيرة العربيّة، قُسمت إلى ما يقارب الثلاثين سهماً تقريباً.

وبسبب ندرة المياه، وصعوبة حفر الآبار، ولا سيّما مع ازدياد عدد السكان في بداية عصر ازدهار الدولة الإسلاميّة في شبه الجزيرة العربيّة، ارتفعت أسعار مياه الآبار الحلوة في هذه المناطق ارتفاعاً كبيراً، فقد بيعت بئر حشم في رانونا في عهد عمر بن الخطاب، التي كانت ملكاً لأحد الغساسنة، بمبلغ ثلاثين ألف درهم (البكريّ، مج 2، ص 383). من هنا فإنّ بعض الصّحابة الأغنياء عمدوا إلى حفر الآبار، أو شرائها، وجعلها صدقة للعموم، فقد اشترى عثمان بئر رومة بمبلغ يتراوح من 20 إلى 40 ألف درهم (ابن كثير، مج 7، ص 187؛ ياقوت الحمويّ، م.ن، ص.ن)، وكذلك فعل أبو طلحة الأنصاريّ الذي اشترى بئر "حاء" ووقفها (البكريّ، مج 2، ص 413؛ صالح أحمد علي، ص 154). سقاية الحجيج التي كانت سائدة في مكّة قبل الإسلام، دُعمت سنّة وقف آبار المياه والتصدّق بمياهها، بحيث حوّلت نزاعات

<sup>10</sup> -Philby

العائلات العربيّة في صدر الإسلام، إلى إطار من القيم الأخلاقية والإنسانية مبنية على التعاليم الإسلاميّة. ليس في الأخبار الواردة حول مجموعة الآبار التي حُفرت في مكة والمدينة بعد الإسلام (← الأزرقى، مج2، ص224-227، ابن شبّه النميري، مج1، ص169-173) معلومات عن بيعها أو ملكيتها الخاصّة. ويبدو أنّها كانت مشاعاً، والاستفادة من مائها مجاني (صالح أحمد علي، ص152-153؛ بالنسبة إلى البعض الآخر من الآبار القديمة التي جعلت وفقاً عامّاً في المرحلة الإسلاميّة ← بنعبد الله، مج4، ص109-112). فضلاً عن العدد الكبير من الآبار التي حُفرت باسم الخلفاء، ومن بينها بئر عثمان، وبئر عليّ، وبئر مروان، وبئر المهدي، وبئر المخلوع (أي الأمين)، وبئر الوثائق وغيرها (ابن بطوطة، مج1، ص143؛ العبدريّ، ص167؛ صالح أحمد علي، ص232)، تجلّت استمراريّة واتساع هذه السُنّة بفضل جهود الحكام أو الأشراف المسلمين، في حفر آبار المياه على مفارق الطرق، وبخاصّة الطرق المختلفة التي يسلكها الحجّاج إلى مكّة، كالبئر التي حفرها عمر بن عبد العزيز بين مكّة والمدينة (صالح أحمد علي، ص142)، والآبار التي أمرت زبيدة زوجة الرشيد بحفرها في الطريق من بغداد إلى مكّة (ابن جبّير، ص165؛ بنعبد الله، مج4، ص137؛ للاطلاع على ما فعله بعض الخلفاء الآخرين من حفر للآبار ووقفها ← م.ن، مج4، ص160-161). في العصور التالية أبدى الأمراء المماليك رغبة بحفر الآبار وإصلاحها وترميمها والحفاظة عليها، وبخاصّة في الطريق المتجه من القاهرة إلى مكّة، كما فعل الأمير شاهين الطويل الذي تولّى مع مجموعة من المهندسين والعمال والأدوات والآلات، في العام 884هـ، مهمة حفر آبار المياه في هذا الاتجاه وتنظيفها (بنعبد الله، مج4، ص181-182). كذلك فإنّ سلاطين المغرب قاموا بمبادرات مشابهة، ومن بينهم المولى رشيد بن السلطان المولى شريف العلوي الحسني (← القادري، مج2، ص192؛ بنعبد الله، مج4، ص189-190؛ للاطلاع على حفر الآبار ذات المنفعة العامّة في طرق المواصلات، أو البلدان الأخرى ← متر<sup>11</sup>، مج2، ص455؛ في مراكش ← بنعبد الله، مج4، ص257؛ في الهند بدعم من فيروز شاه تغلق، وغازي ميان/سالار محمود ← د. الإسلاميّة، مادة "Miyān Ghāzi"). كان حفر الآبار على مشارف طرق المواصلات خاضعاً لمتغيرات عديدة، لكن، كانت تُراعى قدر الإمكان مسافة معيّنة، تعادل طول رحلة واحدة، تكون هي المعيار المتّبع في حفر هذه الآبار. مثلاً في الطريق بين المغرب وموريتانيا كانت تحفر بئر كلّ عشرين أو أربعين كلم تقريباً، مطابقة للمسافات التي ذكرها الإدريسيّ (مج1، ص296-303) والمؤرّخون الآخرون بالنسبة

<sup>11</sup> -Adam Mez



إلى المدن الجديدة في شماليّ المغرب (بنعبد الله، مج2، ص113). الجدير بالاهتمام هنا، أنّ القرى أو المدن كانت تتشكل أحياناً لسبب وحيد، هو تحلّق الجماعات البشريّة حول إحدى الآبار لاستخدام مياهها، وتُترك أو تُهدّم إذا جفّت مياه هذه الآبار أو تلوّثت (← جواد علي، مج7، ص182).

كانت الآبار البيتيّة العذبة المياه أحد العناصر المكوّنة للمساكن المثاليّة في أجزاء من المناطق الإسلاميّة، حيث يّتيسر الحصول على المياه الجوفيّة بآبار قليلة العمق. وكان لكل عائلة من الطبقات المتوسطة والغنية، في هذه المناطق، بئر خاصّة في منزلها (← ابن جبير، ص201؛ أحسن<sup>12</sup>، ص187؛ طعمة، ص409؛ أحمد أمين، مادّة "البئر"). لكن هذه الإمكانيّة لم تكن متاحة لجميع المنازل، في المناطق، التي ينخفض فيها منسوب المياه الجوفية، أو المنطقة الملحيّة المياه، والتي تفتقد إلى المياه العذبة (أحسن، م.ن، ص.ن)، وكان بإمكان الأعيان والأشراف فقط، أن يملكوا بئراً خاصّة في منازلهم، مثل البئر في منزل زهير بن أبي أمية بن المغيرة، والبئر في منزل الأوقص في أحياد الصغير بالقرب من جبل أبي قبيس في مكّة (← الأزرق، مج2، ص224؛ صالح أحمد علي، ص630). كانت مياه الآبار المنزلية، تستخدم للشرب والنظافة، ولتبريد الفاكهة والخضار التي كانوا يضعونها في دلو في داخل الماء (طعمة، ص410). كذلك كان وجود آبار المياه في القلاع ولا سيّما في منازل الناس، يّتيح للمحاصرين الصمود لمدة أطول، وفي الحروب كانت القلعة تُعدّ ميزة دفاعيّة (← م.ن، ص409). وفي مراكز التجمع كالرباطات والحنانات والمساجد والمزارات، كانت مياه الآبار عنصراً من العناصر البنيويّة (كأنموذج ← أديب الملك، ص81، 195؛ وللتعرف إلى آبار المياه المعروفة في المسجد الأقصى: بئر الأسود، بئر الخضر، بئر أيوب، بئر الزيتونة، بئر قايتباي وغيرها ← بنعبد الله، مج4، ص166-167؛ وكأنموذج للآبار التي حُفرت بجانب المساجد، أو على العكس المساجد التي بنيت إلى جانب الآبار ← الأزرق، مج2، ص215-217، 225؛ ناصر خسرو، ص102؛ صالح أحمد علي، ص245، 634؛ بنعبد الله، مج4، ص114).

كانت الآبار في الثقافات الإسلاميّة المختلفة باختلاف المناطق، كما في سائر الثقافات موضوعاً للكثير من المعتقدات الشعبيّة المتنوعة (وكأمثلة على القسم بالبئر، وتقديم الأضاحي لها ← وسترمارك<sup>13</sup>، ص9، 95)؛ وقد تُنسب إلى عدد كبير منها تواريخ وحوادث وخصائص عجيبة وغريبة، وعُدّت مباركة

<sup>12</sup> -Ahsan

<sup>13</sup> -Westermarck

لأسباب مختلفة (لمزيد من النماذج ← الطوسي، ص58-61؛ الزهري، ص40-41، 43-44، 57، 71-72، 103؛ القزويني، ص185-188؛ أديب الملك، ص157؛ جواد علي، مج7، ص193-194). أحد النماذج المعروفة من هذا النوع من الآبار، بئر يوسف في قلعة الجبل في مصر، التي يزعم العوام أنها هي نفسها البئر التي ألقى فيها يوسف، ويعتقدون أنها مفيدة في معالجة العقم (أحمد أمين، م.ن، ص.ن). وقد رجّح أحمد أمين (م.ن، ص.ن)، أن يكون يوسف الذي تُنسب إليه هذه البئر هو يوسف أيوب: والد صلاح الدين الأيوبي؛ كذلك فإن رشيد رضا (ص499-500) استنكر المعتقد الشعبي لدى المصريين بميزة هذه البئر الشفائية (وكأتمودج آخر بئر الكلب التي يعتقد العوام أنه يشفي من مرض الكلب ← القزويني، ص188؛ الإيمان بخصائص ماء زمزم الشفائية ← زمزم\*، القزويني، ص187).

البئر في اعتقاد الساميين وفي لغتهم - ومن بينهم العرب - عنصرٌ مؤثت (د. الإسلامية، مادة "Bi'r"، وفي تفسير الأحلام في العصر الإسلامي، إلى جانب التعابير المتنوعة التي ذكرت حيال رؤية البئر في الحلم) ← ابن سيرين، ص347-348؛ وتكرر المعاني المتعلقة بالنساء والحمل بشكل مثير للاهتمام ← النابلسي، ص85-86).

**المصادر والمراجع:** ابن بطوطه، مدونة رحلة ابن بطوطه، ط. محمد عبد المنعم العريان، بيروت 1407هـ/1987م؛ ابن جبير، رحلة ابن جبير، بيروت 1406هـ/1986م؛ ابن سيرين، تفسير الأحلام الكبير، بيروت 1409هـ/1988م؛ ابن شبة النميري، تاريخ المدينة المنورة: أخبار المدينة النبوية، ط. فهمي محمد شلتوت، بيروت 1410هـ/1990م؛ ابن كثير، البداية والنهاية، بيروت 1411هـ/1990م؛ ابن النديم (طهران)؛ ابن هشام، السيرة النبوية، ط. سهيل زكار، بيروت 1412هـ/1992م؛ أحمد أمين، قاموس العادات والتقاليد والتعابير المصرية، القاهرة 1372هـ/1953م؛ محمد بن محمد الإدريسي، كتاب نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، بيروت 1409هـ/1989م؛ عبد العلي أديب الملك، سفرنامه أديب الملك به عتبات [رحلة أديب الملك إلى العتبات (دليل الزائرين)]، ط. مسعود كلزاري، طهران 1364ش [1985م]؛ محمد بن عبد الله الأزرق، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، ط. رشدي صالح ملحس، بيروت 1403هـ/1983م؛ ط. أوفست قم 1369ش [1990م]؛ بغداد عبد المنعم، "كتاب البئر لابن الإعرابي والمصطلح الهندسي"، مجلة معهد المخطوطات العربية، مج41، العدد 2 (صفر 1418هـ/1997م)؛ إسماعيل البغدادي، إيضاح

المكتون، مج2، في حاجي خليفة، مج4؛ عبد الله بن عبد العزيز البكري، معجم ما استعجم في أسماء البلاد والمواضع، ط. مصطفى السقا، بيروت 1403هـ/1983م؛ محمد بن عبد الله، الماء في الفكر الإسلامي والأدب العربي، المغرب 1417هـ/1996م؛ جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، بيروت 1395-1398هـ/1976-1978م؛ محمد رشيد رضا، "البدع والخرافات والتقاليد والعادات"، مجلة المنار، العدد 21 (جمادى الآخرة 1318هـ/1- أكتوبر 1900م)؛ محمد بن محمد الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ط. علي شيري، بيروت 1414هـ/1994م؛ محمد بن أبي بكر الزهري، كتاب الجغرافية، ط. محمد حاج صادق، القاهرة [لا تا.].؛ صالح أحمد علي، الحجاز في صدر الإسلام: دراسات في أحواله العمرانية والإدارية، بيروت 1410هـ/1990م؛ سلمان هادي طعمة، كربلاء في الذاكرة، بغداد 1408هـ/1988م؛ محمد بن محمود الطوسي، عجائب نامة: عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات، طهران 1375ش [1996م]؛ محمد بن محمد العبدري، رحلة العبدري المسماة الرحلة المغربية، ط. محمد الفاسي، الرباط 1387هـ/1968م؛ عبد العزيز العمري، الحرف والصناعات في الحجاز في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، [قطر] 1405هـ/1985م؛ محمد بن طيب القادري، نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني، ط. محمد حجي وأحمد توفيق، الرباط 1397-1407هـ/1977-1986م؛ زكريا بن محمد القزويني، عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات (تحرير فارسي)، ط. نصر الله سبوح، [طهران] 1361ش [1982م]؛ علي بن محمد الماوردي، الأحكام السلطانية في الولايات الدينية، القاهرة 1393هـ/1973م؛ آدام متز، تمدن اسلامي در قرن چهارم هجري يا رنسانس اسلامي [الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، أو، النهضة الإسلامية]، ترجمه بالفارسية علي رضا ذكاوتي قراكلو، طهران 1364ش [1985م]؛ عبد الغني بن إسماعيل النابلسي، تعطير الأنام في تعبير المنام، ط. معروف زريق، بيروت 1411هـ/1991م؛ ناصر خسرو، سفرنامه ناصر خسرو قبادياني [رحلة ناصر خسرو قبادياني، ط. أحمد إبراهيمي، طهران [لا تا.].؛ ياقوت الحموي؛

Muhammad Manazir Ahsan, *Social life under the Abbasids*, London 1979; *EP*, s.v.v. "Bi.r. I: ancient Arabia" (by J. Kraemer), "ibid. II: Modern Arabia" (by G. Rentz), "ibid. III: the Maghrib" (by J. Despois), "Ghāzī Miyān" (by K. A. Nizami); Edward Westermarck, *Pagan Survivals in Mohammedan civilisation*, Amsterdam 1973.

إبراهيم موسى بورا/

أحكام البئر الفقهية: أفضل معادل باللغة العربية للفظه "جاه" الفارسية هي البئر من الجذر ب أ ر بمعنى حَفَرَ وخبأ وادَّخَرَ (الجوهري)، ابن منظور، مادة "بأر")، ولأنَّ البئر أحد مصادر المياه الأساسية، كانت موضع اهتمام في الفقه وفي الحقوق أيضاً. وأحد أهم أحكام بئر الماء ذلك المتعلق بطهارتها أو نجاستها. ولأهمية هذا البحث، خصص له بعض الفقهاء، ومن بينهم الشهيد الثاني رسالة مستقلة (←1420-1421هـ/2000-2001م، مج1، ص75-113). ماء البئر من أقسام الماء المطلق (مقابل الماء المضاف، كعصير الفاكهة)، وهو كغيره من أنواع المياه طاهرٌ بنفسه ومطهرٌ، لكن إذا تعرّض للنجاسة، وتغيرت إحدى صفاته الثلاث، وأصبح (ذا لون أو ذا رائحة أو ذا طعم) فيصبح نجساً (← الطوسي، المبسوط، مج1، ص5-6؛ المحقق الحلبي، مج1، ص9؛ الطباطبائي اليزدي، مج1، ص26، 30-31؛ الزحيلي، مج1، ص264-265).

كان معظم فقهاء الإمامية قبل العلامة الحلبي (المتوفى في العام 726هـ)، يرون استناداً إلى بعض الأحاديث (الحرّ العاملي، مج1، ص179-197) أنّ ماء البئر كالماء القليل يصبح نجساً إذا تعرّض للنجاسة، ولتطهيره أفتوا بسحب مقدار معين من مياهه، كسحب 70 دلوّاً في حال وقع إنسان ميت فيه، ودلو واحد إذا كان الميت عصفوراً، وإفراغه كلّهُ إذا مات فيه جمل (كأتمودج ← علم الهدى، ص89-90؛ الطوسي، المبسوط، مج1، ص11-13؛ ابن البرّاج، مج1، ص21-23؛ ابن إدريس الحلبي، مج1، ص61، 69-84؛ آبي، مج1، ص48؛ ولشرح مفصّل لهذا الرأي وانتقاده ← النجفي، مج1، ص199-206، 259-270، 276-280؛ الأنصاري، مج1، ص198-243). لكنّ البعض رفضوا هذا الرأي، ومنهم ابن أبي عقيل العماني، وابن الغضائري، ومحمّد بن محمّد البصروي، ومفيد الدين محمّد بن جهيم (← العلامة الحلبي، 1412-1420، مج1، ص187؛ الشهيد الأوّل، مج1، ص87؛ الشهيد الثاني، 1404هـ/، ص144؛ الموسوي العاملي، مج1، ص54).

العلامة الحلبي والفقهاء الذين أتوا بعده، عدوا البئر المتصلة مياهها بنبع في جوف الأرض استناداً إلى الأحاديث (← الحرّ العاملي، مج1، ص170-177) بحكم الماء الكثير، ولا يُعدّ ماؤها نجساً إلّا إذا تغيرت أوصافه الثلاثة بعد تعرّضه للنجاسة (← العلامة الحلبي، 1412-1420هـ/1991-1999م، مج1، ص187-188؛ الشهيد الثاني، 1420-1421هـ/2000-2001م، مج1، ص78-88؛ النراقي، مج1، ص68؛ النجفي، مج1، ص193-199). وقد استندوا فضلاً عن الأحاديث إلى أصل الطهارة، والاستصحاب (← العلامة الحلبي، 1412-1420، م.ن، ص.ن؛ الأنصاري، مج1، ص205). كذلك فإنّ هؤلاء الفقهاء، رأوا أنّ القول بنجاسة الماء بمجرد تعرّضه

للنجاسة، فيه تعب ومشقة بالنسبة إلى الأفراد، الذين يعتمدون على البئر مصدرًا وحيدًا لتأمين ما يحتاجونه من ماء (← كاشف الغطاء، مج2، ص429؛ وللاطلاع على أسباب ذكر مقادير المياه المسحوبة من البئر في بعض الأحاديث ← النجفي، مج1، ص203-204؛ الأنصاري، مج1، ص206-207؛ الغروي التبريزي، مج1، ص297-298).

فقهاء الشافعية والحنابلة والأحناف، ميزوا بين الماء القليل والماء الكثير، وقالوا إن ماء البئر القليل يصبح نجسًا بمجرد تعرضه للنجاسة، بينما ماء البئر الكثير، لا يصبح نجسًا إلا إذا تغيرت إحدى صفاته الثلاث (← السمرقندي، مج1، ص59-63؛ الجزيري، مج1، ص43-44؛ الزحيلي، مج1، ص288-290). فقهاء الإمامية شرحوا أساليب متنوعة لتطهير ماء البئر بعد تعرضه للنجاسة، وتغير إحدى صفاته الثلاث، لكن معظمهم اتفقوا على أن إزالة التغيير الحاصل بأي وسيلة من الوسائل الممكنة كافية، كإخراج مقدار من ماء البئر، أو اختلاطه بماء النبع الجوفي (← النجفي، مج1، ص270-271؛ الطباطبائي اليزدي، مج1، ص42-43؛ الأنصاري، مج1، ص258-266).

الحنفيون يقولون بضرورة إخراج مقدار معين من مياه البئر لتطهيرها، مع الأخذ في الاعتبار نوعية النجاسة (← شمس الأئمة السرخسي، مج1، ص60؛ كاساني، مج1، ص74-78؛ ابن عابدين، مج1، ص228-238؛ الزحيلي، مج1، ص291-292). المالكيون يؤيدون أيضًا إخراج الماء والحنابلة قالوا فضلًا عن ذلك بإضافة الماء إلى البئر، أو اتصالها بنبع جوفي كطريقتين من طرق التطهير؛ لكن فقهاء المذهبين، لم يحدّدوا مقدارًا معينًا للماء الواجب إخرجه من البئر (← ابن قدامة، مج1، ص34-35؛ الجزيري، مج1، ص43). أمّا فقهاء الشافعية فلا يعدّون إخراج الماء كافيًا وحده للتطهير، واختاروا تطهير مياه البئر، طريقة إضافة مقدار من الماء إليها (← النووي، مج1، ص148؛ الخطيب الشربيني، مج1، ص23).

شُرحت في النصوص الفقهيّة أحكام خاصّة للاستفادة من بعض الآبار، ومن بينها بئر زمزم\*، وآبار الديار التي تعرضت للعذاب الإلهي (← النووي، مج1، ص91-92؛ الخطّاب، مج1، ص64-65؛ الخطيب الشربيني، مج1، ص20؛ البهوتي الحنبلي، مج1، ص31-32؛ الدسوقي، مج1، ص34؛ كاشف الغطاء، مج2، ص433، 436).

طُرحت في المراجع الفقهيّة كذلك قضية ملكيّة البئر وملكيّة مائها. فالرأي الفقهيّ المشهور، هو أن كلّ من يحفر بئرًا في أرضه يصبح مالكًا لها (← الطوسي، المبسوط، مج3، ص280؛ النجفي، مج3، ص116). كذلك، برأى فقهاء الإمامية وفقهاء أهل السنة، من يجبي بئرًا في الأرض الموات، التي يكون

المقصود من حفرها تملكها، فإنّ ملكيتها تعود لحبيها؛ أما إذا حفرت البئر من دون أن يكون المقصود تملكها بل الاستفادة منها لمدة محدودة، فالملكيّة لا تحصل، وإنما يكون للذي حفرها الأولويّة في الاستفادة منها (← الطوسي، المبسوط، م.ن، ص281؛ النجفي، مج38، ص116-117؛ النووي، مج15، ص241؛ البهوتي الحنبلي، مج4، ص230؛ الموسوعة الفقهيّة، مج1، ص78).

الآبار العموميّة من "المشتركات"، ولجميع الناس حقوق متساوية في الاستفادة منها، وكلّ شخص يملك من مائها مقداراً يتصرّف به (← الشهيد الثاني، 1403هـ/1982م، مج7، ص184-185؛ النجفي، مج38، ص118-119؛ الموسوعة الفقهيّة، مج1، ص79). معظم الفقهاء متفقون على أنّ مالك البئر مالكٌ لمائها أيضاً، (للغطّال على النماذج ← النووي، مج15، ص240-242؛ الشهيد الثاني، 1403، مج7، ص187؛ ابن حجر العسقلاني، مج5، ص24؛ النجفي، مج22، ص354-355، مج38، ص116-117، 199؛ أيضاً ← إيران، القوانين والأحكام، 1420هـ/2000م<sup>الف</sup>، "القانون المدني الإيراني" المادة 160)، لكنّ آخرين يرون أنّ مالك البئر حق الأولويّة، بمعنى أنّ الآخرين بإمكانهم أن يستفيدوا من الماء الذي يفيض عن حاجة المالك (← الطوسي، المبسوط، مج3، ص281؛ نفسه، كتاب الخلاف، مج3، ص531-533؛ السمرقندي، مج3، ص318؛ البهوتي الحنبلي، مج4، ص230؛ للاطلاع على نقد هذا الرأي ← العلامة الحلي، 1412-1420، مج6، ص203-204؛ النجفي، مج38، ص117-119، 122-124). ولقد بحثت كتب قواعد الفقه، في حاشية قاعدة لا ضرر، حول صحّة تطبيق هذه القاعدة على جواز الاستفادة الآخرين من الماء الفائض عن حاجة المالك، أو عدم صحّتها (كأتمودج ← الموسويّ البجنوردي، مج1، ص227-228؛ السيستاني، ص59-61).

من الأمور التي طرحت أيضاً في الكتب الفقهيّة، أحكام شراء البئر وشراء مياهها وبيع مياهها، وتأجيرها وتأجير مياهها، وأحكام حفرها في الأرض المغتصبة، والأضرار والخسائر الماليّة والبشريّة التي تنجم عن وجود البئر أو عن حفرها، في الطرق التي يعبرها الناس (← العلامة الحلي، 1414هـ/1993م، مج12، ص60؛ النووي، مج11، ص160-161، 284؛ الخطيب الشربيني، مج2، ص345، 376؛ الخوئي، مج2، ص256، 259، 262، 264-265؛ الخطيب، ص233-314). وذكرت في القوانين الإيرانيّة، أحكام الاستفادة من البئر في "قانون التوزيع العادل للمياه" (على سبيل المثال ← إيران، القوانين والأحكام، 1420هـ/2000م<sup>ب</sup>، ص482-510؛ أيضاً ← الماء\*؛ الحريم\*؛ حيازة المباحات\*؛ البيئة المحيطة\*).

**المصادر والمراجع:** حسن بن أبي طالب أبي، كشف الرموز في شرح المختصر النافع، ط. علي بناه اشتهازي وحسين اليزدي، قم 1408-1410هـ/1987-1989م؛ ابن إدريس الحلبي، كتاب السرائر الحاوي لتحرير الفتاوى، قم 1410-1411هـ/1989-1990م؛ ابن البراج، المهذب، قم 1406هـ/1985م؛ ابن حجر العسقلاني، فتح الباري: شرح صحيح البخاري، بيروت: دار المعرفة، [لا تا.]؛ ابن عابدين، حاشية رد المحتار على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار، ط. أوفست بيروت 1399هـ/1979م؛ ابن قدامة، المغني، بيروت: عالم الكتب، [لا تا.]؛ ابن منظور؛ مرتضى بن محمد أمين الأنصاري، كتاب الطهارة، قم 1415-1418هـ/1994-1997م؛ إيران. القوانين والأحكام، مجموعه قوانين اساسي-مدني: با آخرين اصلاحات و الحاقات [مجموعه القوانين الأساسية - المدنية: مع آخر التعديلات والإضافات]، تحرير غلام رضا حجتي أشرفي، طهران 1379ش ألف [2000م]؛ نفسه، مجموعه كامل قوانين و مقررات حقوقي، با آخرين اصلاحيه ها [مجموعه كامل القوانين والمقررات الحقوقية، مع آخر التعديلات والإضافات]، تحرير غلام رضا حجتي أشرفي، طهران 1379ش ب [2000م]؛ منصور بن يوسف البهوتي الحنبلي، كشف القناع عن متن الإقناع، ط. محمد حسن الشافعي، بيروت 1418هـ/1997م؛ عبد الرحمن الجزيري، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، إسطنبول 1404هـ/1984م؛ إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية، ط. أحمد عبد الغفور العطار، القاهرة 1376هـ/1956م، ط. أوفست بيروت 1407هـ/1986م؛ الحرّ العاملي؛ محمد بن محمد الخطّاب، مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل، ط. زكريّا عميرات، بيروت 1416هـ/1995م؛ ياسين الخطيب، "البئر وضمانها"، مجلة البحوث الإسلامية، العدد 56 (1420هـ/1999م)؛ محمد بن أحمد الخطيب الشريبي، مغني المحتاج إلى معرفة معاني الفاظ المنهاج، مع تعليقات جوبلي بن إبراهيم الشافعي، بيروت: دار الفكر، [لا تا.]؛ أبو القاسم الخوئي، مباني تكملة المنهاج، قم 1396ش [2017م]؛ محمد بن أحمد الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، [بيروت]: دار إحياء الكتب العربية [لا تا.]؛ وهبه مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دمشق 1418هـ/1997م؛ محمد بن أحمد السمرقندي، تحفة الفقهاء، بيروت 1414هـ/1994م؛ علي السيستاني، قاعدة لا ضرر ولا ضرار، بيروت 1414هـ/1994م؛ محمد بن أحمد شمس الأئمة السرخسي، كتاب المبسوط، القاهرة 1324-1331هـ/1906-1912م، ط. أوفست إسطنبول 1403هـ/1983م؛ محمد بن مكّي الشهيد الأوّل، ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة، قم 1419هـ؛ زين الدين بن علي الشهيد الثاني، رسائل الشهيد الثاني، رسالة 4: ماء البئر، قم 1379-1379هـ

1380 ش [2000-2001م]؛ نفسه، روض الجنان في شرح إرشاد الأذهان، ط. حجرية طهران 1303هـ/1885م، قم 1404هـ/1983م؛ نفسه، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، ط. محمد كلانتر، بيروت 1403هـ/1983م؛ محمد كاظم بن عبد العظيم الطباطبائي اليزدي، العروة الوثقى، بيروت 1404هـ/1984م؛ محمد بن الحسن الطوسي، كتاب الخلاف، قم 1407-1417هـ/1996م؛ نفسه، المبسوط في فقه الإمامية، مج1، ط. محمد تقى كاشفي، طهران 1387هـ/1967م، مج3، ط. محمد باقر البهودي، طهران [1388هـ/1968م]؛ حسن بن يوسف العلامة الحلبي، تذكرة الفقهاء، قم 1414هـ/1993م؛ نفسه، مختلف الشيعة في أحكام الشريعة، قم 1412-1420هـ/1991-1999م؛ علي بن حسين علم الهدى، الانتصار، قم 1415هـ/1994م؛ علي الغروي التبريزي، التنقيح في شرح العروة الوثقى، محاضرات دروس آية الله الخوئي، مج1، قم 1418هـ/1998م؛ أبو بكر بن مسعود الكاساني، كتاب بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، بيروت 1402هـ/1982م؛ جعفر بن خضر كاشف الغطاء، كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء، قم 1380 ش [2001م]؛ جعفر بن حسن المحقق الحلبي، شرائع الاسلام في مسائل الحلال والحرام، ط. عبد الحسين محمد علي البقال، النجف 1389هـ/1969م؛ الموسوعة الفقهية، مج1، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1405هـ/1984م؛ حسن الموسوي الجنوردي، القواعد الفقهية، النجف 1388-1402هـ/1969-1982م، ط. أوفست قم 1402هـ/1981م؛ محمد بن علي الموسوي العاملي، مدارك الأحكام في شرح شرائع الاسلام، قم 1410هـ/1989م؛ محمد حسن بن باقر النجفي، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، بيروت 1401هـ/1981م؛ أحمد بن محمد مهدي النراقي، مستند الشيعة في أحكام الشريعة، مج1، قم 1415هـ/1994م؛ يحيى بن شرف النووي، المجموع: شرح المهذب، بيروت، دار الفكر، [لا تا.].

/فريدة سعيدي/